



كوٲ ماري عبراق

داد كاي بالآي ئيتتجادبي

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٧٦/اتحادية/اعلام/ ٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٦ / ٥ / ٢٠١٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب:

طلبت الامانة العامة لمجلس النواب /الدائرة البرلمانية/ من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابها المرقم (٤٥٠/٩/١) في ٢٠١٨/٤/٣٠ بيان الرأي فيما يلي نصه .:

تحية طيبة

إشارة إلى قراركم ذي العدد (٧٢/اتحادية/اعلام/٢٠١٧) والمتضمن الحكم بعدم دستورية الفقرة (و) من البند (أولاً) من المادة (١٩) من قانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ المعدل بالقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ ، والبند /سادساً/ من المادة (١٩) من القانون المذكور ولمضي مدة مايقرب على أربع سنوات على تشريع القانون أعلاه تفضلكم ببيان رأيكم بتحديد سقف زمني للطعن في القوانين التي تشرع دون مراعاة التنسيق مع الحكومة فيما يتعلق بالأعباء المالية التي تتضمنها دفعاُ لما يسببه الحكم بعدم الدستورية بعد مدة طويلة من إرباك وعدم استقرار في المراكز والأوضاع القانونية مع التقدير . وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت إلى القرار الآتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا تجد المحكمة الاتحادية العليا إن اختصاصاتها محددة في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وفي المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وليس من بين هذه الاختصاصات بيان الرأي في الطلب أعلاه بتحديد سقف زمني للطعن في القوانين التي



كويت مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٧٦/اتحادية/اعلام/ ٢٠١٨

تشرع دون مراعاة التنسيق مع الحكومة فيما يتعلق بالأعباء المالية التي تضمنها . لذا يكون الطلب خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا لذا قررت المحكمة رد الطلب من جهة الاختصاص وصدر القرار بالاتفاق باتاً استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ في ٦/٥/٢٠١٨ .

الرئيس
مدحت محمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
اكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندی

العضو
عبود صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
حسين عباس ابو النمن

٣٠٣
٣٠٣